

فصل ضد المفسر (١). (من قال له) أي لزيد مثلاً : علي شيء أو قال: له علي (كذا؛ قيل له) أي للمقر : (فسره) أي فسر ما أقررت به ليتأتى إلزامه به فإن أبى) تفسيره (حبس حتى يفسره) لوجوب تفسيره عليه ولا يُقبل) تفسيره (بحق شفعة أو غير مُتمول) هكذا بخطه وهو سبق قلم، وصوابه تأخير كلمة «لا» فتكون العبارة هكذا : ويُقبل – أي التفسير – بحق شفعة لا غير متمول ؛ كما في المنتهى وغيره (٢) . (أو) أي ولا يقبل تفسيره ب (ميتة) نجسة أو خمر ونحوه) كخنزير، لأنه ليس بمال ولا يُنتفع به. ويُقبل) تفسيره بـ كلب مباح اقتناؤه لوجوب رده (وحد قذف) لأنه حق آدمي كما مر . (وإن قال إنسان : (له) أي لفلان (علي ألف رجع إليه في تفسير جنسه) لأنه أعلم بما أراده. (و) إن قال : له ما بين درهم إلى عشرة، أو سكين في قراب، رجاء أن يختم لهم بالعتق من النار ؛ رزقنا الله ذلك بفضله . رزقنا الله ذلك أيضاً بفضله . وهذا آخر ما يسره الله تعالى جعله الله خالصاً لوجهه الكريم، وسبباً للفوز في جنات النعيم : والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على سيد السادات : سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً. قاله جامع فقير رحمة ربه العلي عثمان بن أحمد النجدي الحنبلي؛ عفا الله عنه وعن والديه ومشايخه وأحبابه وكان ذلك يوم الأربعاء رابع عشر شوال المبارك من شهور سنة خمس وسبعين وألف من الهجرة النبوية، على صاحبها أفضل الصلاة والسلام والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم. . .